عن ابي واقد الليثي سيل ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الاضحى والفطر فقال كان يقرأ فيهما بق والقرآن
المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر نش وحديث اخر
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي
الجمعة سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية
فيه استحباب القراءة بهما فيهما وكلاهما صحيح وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة الجمعة والمنافقين
وفي وقت سبح وهل اتاك وفي وقت يقرأ في العيدين
ق واقتربت وفي وقت سبح وهل اتاك عن عباد بن
تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى
المصلى فاستسقى واستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى
ركعتين نش اجمع العلما على ان الاستسقا سنة واختلفوا
هل تسن له صلاة اولا فقال ابو حنيفة لا تسن له
صلاة بل يستسقي بالدعا بلا صلاة وقال سايير
العلما من السلف والخلف والصحابة والتابعون
فمن بعدهم تسن الصلاة ولم يخالف فيه الا ابو
حنيفة وتعلق باحاديث الاستسقا التي ليس فيها
صلاة واجتج الجمهور بالاحاديث الثابتة في الصحيحين
وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
الاستسقا ركعتين واما الاحاديث التي ليس فيها ذكر
الصلاة فبعضها محمول على نسيان الراوي وبعضها

كان

كان في الخطبة للجمعة ويتعقبه الصلاة للجمعة فاكتفى
ولم يصل اصلا فكان بيانا لجواز الاستسقا بالدعا بلا
صلاة ولا خلاف في جوازه وتكون الاحاديث المثبتة
للصلاة مقدمة لانها زيادة علم ولا معارضة بينهما
قال اصحابنا الاستسقا ثلاثة انواع احدها الاستسقا
بالدعا من غير صلاة الثاني الاستسقا في خطبة
الجمعة او في اثر صلاة مفروضة وهو افضل من النوع
الذي قبله والثالث وهو اكملها ان يكون بصلاة ركعتين
وخطبتين ويتباهب قبله بصدقة وصيام وتوبة
واقبال على الخير ومجانبة الشر ونحو ذلك من طاعة
الله تعالى قوله خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستسقى وصلى ركعتين فيه استحباب الخروج
للاستسقا الى الصحرا لانه ابلغ في الافتقار والتواضع
ولانها اوسع للناس كلهم فلا يسعهم
الجامع وليس تحويل الرداء في اثنا الاستسقا قال
اصحابنا يحوله في نحو ثلث الخطبة الثانية ونحو ذلك
حين يستقبل القبلة قالوا والتحويل شرع تفاءلا
بتغير الحال من القحط الى نزول الغيث والخصب
ومن ضيق الحال الى سعته وفيه دليل للشافعي ومالك
واحمد وجماهير العلما في استحباب تحويل الرداء ولم
يستحبه ابو حنيفة ويستحب عندنا ايضا للمأمومين

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)